

[0531/ 084] وكل أخاه بدفع زكاة الفطر في رمضان، فلم يفعل،

فماذا يجب على الموكِّل؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص كلفه أخوه بدفع زكاة الفطر في رمضان ولم يفعل حين سأله أخوه ادعى انه قد فعل. فماذا

يفعل؟ وما الذي عليه؟ هذي نتيجة التساهل والتواكل - [00:00:00](#)

في العبادات واجب على المسلم ان يبادر باداء الزكاة بنفسه. سواء زكاة المال او زكاة النفس وهي زكاة الفطر. نبادر لان حق واجب

عليه فاذا اقتضى الحال انه يوكل لا يوكل الا واحد يقوم بالواجب - [00:00:18](#)

وينفذ المطلوب ويبرئ الذمة اذا اقتضت الحال التوكيل اما مهما امكن انه هو اللي يؤدي العمل فهذا شيء واجب عليه بان لا تبقى

السكات في ذمته وعلى كل حال ما دام فات الوقت ولم تخرج قضاء. تخرج الان على انها قضاء. نعم - [00:00:39](#)